الأمم المتحدة

A/67/829–S/2013/222

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
9 April 2013

Original: Arabic

الجمعية العامة
الدورة السابعة والستون
البند ١٠٥ من جدول الأعمال
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

مجلس الأمن
السنة الثامنة والستون

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أود أن أنقل إلى عنايتكم ما يلي:

شهدت مدينة دمشق ظهر اليوم، ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣، عملا إرهابيا جديداً عندما فجّر إرهابي انتحاري سيارة مفخخة في المنطقة الواقعة بين ساحة السبع بحرات ومنطقة الشهبندر التي تشهد في هذا الوقت اكتظاظا بالسكان وازدحاما مروريا، مما أسفر، كحصيلة أولية عن وقوع ١٥ شهيداً و ٥٣ جريحاً، بين المواطنين والمارة، وأسفر عن أضرار مادية كبيرة وخسائر فادحة في مبنى مدرسة ”سليم بخاري“ وجامع ”بعيرا“ ومنازل المواطنين في المنطقة والسيارات المارة والمتوقفة فيها.

تأتي هذه الجريمة الإرهابية الجديدة بعد أن تعرّضت مؤسسات مدنية وأحياء يقطنها مدنيون في دمشق خلال الأيام القليلة الماضية لعدة هجمات إرهابية بقذائف مورتر وأسلحة عشوائية الأثر، كان من بينها الجريمة المروعة التي ارتكبتها الجماعات الإرهابية المسلحة التي استهدفت قذائفها كلية الهندسة المعمارية بجامعة دمشق، مما أدى إلى استشهاد ١٥ طالباً وإصابة آخرين بعضهم بحالة خطرة.

110413 100413 13-28594 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

لقد باتت التفجيرات الانتحارية والاستهداف العشوائي المتكرر بالقذائف للأحياء المدنية في دمشق وفي العديد من مناطق سورية التي لم توفر المنشآت والمؤسسات التربوية والثقافية والإعلامية والطبية والدينية، وحتى المؤسسات الإنسانية كدور رعاية الأيتام وذوي الاحتياجات الخاصة، سلوكاً نمطيا للمجموعات الإرهابية المسلحة التي تتلقى دعما ماديا ولوجستيا كبيرا من بلدان في المنطقة وخارجها، ودعما سياسيا يدفعها للاستهتار بالضوابط والقوانين ويكرس قناعة لديها بأنها ستبقى بمنأى عن المحاسبة عن أفعالها، في ظل ازدواجية المعايير التي تمارسها بعض الدول في التعامل مع التزاماتها بمكافحة الإرهاب الدولي.

إن القرار الأخير الذي اتخذته جامعة الدول العربية بتاريخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣، والذي يحث على دعم الإرهابيين بالسلاح والمال، يمثّل دليلا على الاستهتار بالالتزامات القانونية المفروضة على الدول بمكافحة الإرهاب الأمر الذي حوّل هذه المنظمة الإقليمية، بفعل هيمنة بعض الدول عليها، إلى أداة لزعزعة الاستقرار الإقليمي، خلافاً لما تمليه المادتان ٥٢ و ٥٣ من ميثاق الأمم المتحدة.

إن الجمهورية العربية السورية، إذ تذكّر برسائلها السابقة إلى مجلس الأمن والأمين العام للأمم المتحدة، تجدد التأكيد بأن نجاح جهود التسوية السياسية للأزمة في سورية على أساس حوار وطني شامل وفقا لما أجمع عليه المجتمع الدولي، يستوجب أولا وقبل كل شيء توقف الدول التي توفر الدعم والتدريب والتسليح والإيواء للجماعات الإرهابية المسلحة عن ممارساتها التي تنتهك التزاماتها الدولية وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب وتجفيف مصادره. وتجدد سورية مطالبتها مجلس الأمن بتبني موقف واضح وحازم يؤكد حرصه على مكافحة الإرهاب ويرسل رسالة واضحة للإرهابيين ولمن يدعمهم بأن المجتمع الدولي جاد في مكافحة هذه الآفة بغض النظر عن مكان أو زمان حدوثه.

تؤكد الجمهورية العربية السورية من جديد أن إرهاب هؤلاء القتلة لن يثنيها عن مواصلة مكافحة الإرهاب من خلال تنفيذ الجيش العربي السوري لواجباته الدستورية في الدفاع عن سلامة أرض الوطن وسيادته الإقليمية وحماية المؤسسات الوطنية، يقف إلى جانبه في ذلك كافة أبناء الشعب السوري الذين يرفضون ممارسات هذه المجموعات الإجرامية والتدميرية ويلفظون أفكارها المتطرفة.

كما تؤكد، في الوقت ذاته، على استمرارها في اتخاذ الخطوات الجادة اللازمة لتنفيذ البرنامج السياسي الذي طرحه السيد الرئيس بشار الأسد لحل الأزمة، والقائم على الحوار الوطني باعتباره السبيل للخروج من الأزمة وتلبية تطلعات السوريين.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ١٠٥ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) د. بشار **الجعفري**
السفير
المندوب الدائم